

وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزارى رقم ٦ لسنة ٢٠٠٩

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له ؛

وعلى موافقة السيد محافظ بنى سويف بتاريخ ٢٠٠٨/٩/١٧ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس والعاملين بجامعة القاهرة فرع بنى سويف ؛
وعلى موافقة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢٧ على حل الجمعية المذكورة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة فى ٢٠٠٨/٣/٦ على الحل ؛

وبناءً على المذكرة المعروضة علينا من السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتبنا بناءً على المذكرة المعروضة من السيدة المهندسة رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

وعلى المذكرة المعروضة علينا من السيد المستشار القانونى للوزير ؛

قرار:

المادة الاولى - تحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس والعاملين بجامعة القاهرة فرع بنى سويف المسجلة برقم (٦٢) فى ١٩٨٩/٣/٤ بمحافظة بنى سويف ، وذلك لوجود عقبات تحول دون مواصلة عملها بانتظام والوفاء بالتزامها .

المادة الثانية - ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠٠٩/١/٤

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربى